

ان يكون الحنظل ولا يد لغيره من خليفه بغير صلواتهم ووجود الويل كواثم وبقدر
 اكلهم وبنصف مطوهم من ارضهم وبعثهم **فصل في طعن آل**
 علي الله على عمر وحل وعلى سوله اذ انتم ان رسول الله صلى الله عليه وآله
 هلك اذ ترك امره لا يقوم الدين الا به **وقال لهم** اني اختلفت اصلي بعالي
 بهيئته واليه السلام اذ لم يستخلف ام معاوية اذ استخلفتم **ان قالوا بل**
فصل فيهم فقد كان يبعثكم ان تغفروا صلوات الله عليه
 وعالي محمد والهم كما امرهم عز وجل وان كان في صلواتهم فقد تبعوا الى التقصير
 ان ترك ما هو خير للائمه وخا شاه صلواتهم من الضعيفين في دين الله ورسول
 ان محمد اعلمهم لم يستخلف **فصل فيهم** ولم يستخلف ابو بكر وعمر وبعثوا
 ان محمد صلى الله عليه واله ليروض بالحلافه الى احد اخرج ما كانت الامم
 استخراي حليفين بعد والروا الصبيح لما فوج عنه صلى الله عليه
 واله انه قال يا فخر ما خرجوا في شرف فلم يؤتمروا بعليهم اميرهم فقد عصوا الله
 ورسوله قلبه بيبسوا رسول الله صلى الله عليه واله ان باهر اميرهم
 بعضهم على بعض ولا يوم هو على امته من بعدك وهو يعلم ان ترك ذلك
 عصيان لله جل ثناؤه وركان في حيوته صلواته ببعثه السنن ابوا بعوث
 يومز عليهم على الذين اطعنهم من ذلك انه بعث الرموه بعثا امر
 عليهم بل انه بعث حفص بن ابي طالب رضي الله عنه وان حدث به حلفت
 قد بدت حارته فان حدث به حلفت وعبد الله بن رواحة الا يضأ ربي
 وبعث الى ذناب السلا مثل امره بعثنا امر عليه ابا بكر وفي ذلك الحديث عمر
 بن الخطاب وعمر بن الخطاب فافضوا شريعتهم بعثا امر عليهم
 عمر بن الخطاب وفي ذلك الحديث ابو بكر وعمر بن الخطاب فافضوا شريعتهم
 بعثنا اخره وامر عليه امر الله موسى بن ابي رطاب صلوات الله عليه وفي
 الحديث ابو بكر وعمر وعمر وان افاض بعنه الله نفعه في الله على بله رضي
 الله عنه وكان متلوات الله عليه حتى في الغز وان فلا يدع المديته دون
 ان يستخلف عنها خليفه تقوم مقامه من ذلك انه عن اغزوه بدر

الله عز وجل طاعه في الامر ولا موجه ذوى القربى باع منافاه ولا مريض
 ولا حايض ولا كالمح وضعه الله عز وجل عن امره ليرسطح الدم سبيلا
 وليرضغ طاعه في الامر ولا موجه ذوى القربى باعهم وكذا الجهاد
 وصعد الله عز وجل عن الامر والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعل
 طاعه في الامر ولا موجه ذوى القربى باعهم وكذا الجهاد
 ان يحسب لها مواميت لا يجوز في غيرهما فاذا اذها الخيد ومواقبتها
 سقط عنه فرضها وصار خليا على من في مواميتها اخرى وليس جلا
 الصديق على الامر ولا موجه ذوى القربى باعهم وقد عني وقد اذ
 الصوم له وقت وان اذاه الصديق وقت سقط عنه الفرض وكان خليا من
 فرضه الذكوات والتمت جلا الصديق طاعه في الامر ولا موجه ذوى
 القربى طاعه في الامر ولا موجه ذوى القربى باعهم فاذا اذها الصديق
 سقط عنه الفرض وكان خليا من مواميتها في ذلك الوقت وليس جلا الصديق
 طاعه في الامر ولا موجه ذوى القربى باعهم وكذا الجهاد قد عظم
 كل حين طاعه في الامر ولا موجه ذوى القربى باعهم ولم يسقط عنهم
 طاعه في الامر ولا موجه ذوى القربى باعهم فاذا اذها الصديق سقط
 فرضها باعنا فتم لا يجلبون منه ما طرأ في غير الله انا كان ثابتا معقودا في
 مفروضها عليهم اغتاف الخلق لا يجلبون عند طرأ في غير الله انا كان
 من الذين بعثت في وقت وبسقط في وقت وبهم واخر **وعن ابي بصير**
الله صلى الله عليه واله لم يستخلف ولم يتوا ابا بكر خليفه رسول الله
 فان كان رسول الله عليه واله استخلفه لم يكن يوار قالوا لم يستخلف واكان
 رسول الله صلى الله عليه واله لم يستخلف فقد كان يوار عليه اذ تبعوه خليفه
 ووداه صلوات الله عليه واله مرتد على وليه من مقلد من لنا وقد قال
 ابو بكر اقبولوني ببقي قالوا لا تقبل ولا نستقبلك وقال عمر كانت بيعة
 في بئر بكة وقال الله اكمل من شرها من عاد فلما اوا قتلوه وكل حدك
 في بئر بكة ان النبي صلى الله عليه واله لم يستخلف ابا بكر **ان قالوا** لا يستقيم

ان يكون